وينوي بقلبه أنه هو المصلي لا حاكيا عن غيره وعلى هذا فمن كتبها ولم تكن في الرواية نبه على ذلك أيضا وعليه مشى الحافظ أبو الحسن اليونيني في نسخته بالصحيح التي جمع فيها بين الروايات التي وقعت له حيث يشير بالرمز إليها إثباتا ونفيا على أنه يحتمل أن لا يكون ترك الإمام أحمد كتابتها لهذا بل استعجالا كما قيدته عن شيخنا لكونه في الرحلة أو نحو ذلك مع عزمه على كتابتها بعد انقضاء ضرورته فلم يقدر لا سيما و عباس بن عبد العظيم العنبري نسبة لبني العنبر بن عمرو بن تميم وابن المديني نسبة للمدينة النبوية لكون أصله منها هو علي فيما نقله عنهما عبد ا بن سنان كما رواه النميري من طريقه لم يتركا الصلاة على النبي A في كل حديث سمعاه يعني سواء وقع في الرواية أم لا .

وربما بيضا في كتابهما لها الإعجال وعادا بعد عوضا بكتابة ما كان تركه للضرورة والإمام أجل منهما اتباعا مع ما روى ابن بشكوال من طريق جعفر الزعفراني قال سمعت خالي الحسن بن محمد يقول رأيت أحمد بن حنبل في النوم فقال لي يا أبا علي لو رأيت صلاتنا على النبي A في الكتب كيف تزهر بين أيدينا .

واجتنبت أيها الكاتب الرمز لها أي للصلاة والسلام على رسول ا A في خطك بأن تقتصر منها على حرفين ونحو ذلك فتكون منقوصة صورة كما يفعله الكسائي والجهلة من أبناء العجم غالبا وعوام الطلبة فيكتبون بدلا A ص أو صم أو صلم أو صلعم فذلك لما فيه من نقص الأجر لنقص الكتابة خلاف الأولى وتصريح المصنف فيه وفيما بعده بالكراهة ليس على ما به فقد روى النميري عن أبيه قال كتب رجل من العلماء نسخة من الموطأ وتأنق فيها لكنه حذف منها الصلاة على النبي A حيث ما وقع له فيه ذكر وعوض عنها ص وقصد بها بعض الرؤساء ممن يرغب في شراء الدفاتر وقد أمل أن يرغب له في ثمنه ودفع الكتاب إليه فحسن موقعه وأعجب به